

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

173 - حدثت حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال .

أمسكه وإنما تأكل فلا أكلا وإذا فكل فقتل المعلم كلبك أرسلت إذا (فقال A النبي سألت Y على نفسه) . قلت أرسل كلبني فأجد معه كلبا آخر ؟ قال (فلا تأكل وإنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر) .

[6962 ، 5169 - 5166 ، 5160 - 5158 ، 1949] .

[ش (سألت النبي) أي عن حكم صيد الكلاب . (المعلم) هو الذي ينزجر بالزجر ويسترسل بالإرسال ويترك الأكل مما يصيده مرارا . (فقتل) أي الصيد]